وزارة التجارة والصناعة

قرار وزاري رقم (208) لسنة 2024

بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم 164 لسنة 2020 بشأن تنظيم مزاولة مهنة السمسرة العقارية

وزير التجارة والصناعة،

– بعد الاطلاع على القانون رقم (68) لسنة 1980 بإصدار قانون التجارة وتعديلاته.

– وعلى القانون رقم (62) لسنة 2007 بشأن قمع الغش والمعاملات التجارية.

– وعلى القانون رقم (106) لسنة 2013 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

– وعلى القانون رقم (111) لسنة 2013 في شأن تراخيص المحلات التجارية.

– وعلى القانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات.

– وعلى المرسوم رقم (191) لسنة 2015 في شأن تنظيم وزارة التجارة والصناعة.

المحامي مسفر عايض
mesferlaw.com

– وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (37/ تاسعاً) لسنة 2004 بالموافقة على إجراءات تنظيم سوق العقار وإنشاء شركة مقاصة عقارية.

– وعلى القرار الوزاري رقم (1) لسنة 1967 بشأن تنظيم مزاولة مهنة السمسرة.

– وعلى القرار الوزاري رقم (10) لسنة 1981 بشأن مسك السماسرة دفاتر السمسرة.

– وعلى القرار الوزاري رقم (136) لسنة 1991 بشأن التزامات وعقوبات سماسرة الأراضي والعقارات.

– وعلى القرار الوزاري رقم (137) لسنة 1991 بشأن قواعد تنظيم ممارسة مهنة سمسرة الأراضي والعقارات، والمعدل بالقرار الوزاري رقم (429) لسنة 2001.

– وعلى القرار الوزاري رقم (153) لسنة 2005 بشأن تنظيم أعمال الوساطة والمقاصة في سوق العقار المعدل بالقرار الوزاري رقم (327) لسنة 2007.

– وعلى القرار الوزاري رقم (154) لسنة 2005 بشأن قواعد تنظيم مهنة سمسرة الأراضي والعقارات والمعدل بالقرار الوزاري رقم (452) لسنة 2008.

– وعلى القرار الوزاري رقم (119) لسنة 2011 بشأن تنظيم مهنة السمسرة.

– وعلى القرار الوزاري رقم (477) لسنة 2011 في شأن تنظيم مزاولة مهنة السمسرة العقارية.

– وعلى القرار الوزاري رقم (164) لسنة 2020 بشأن تنظيم مزاولة مهنة السمسرة العقارية.

– وعلى القرار الوزاري رقم (152) لسنة 2023 بشأن تنظيم مهنة مقيمي العقار ومقدمي خدمات التقييم.

– وعلى القرار الوزاري رقم (82) لسنة 2023 بشأن تراخيص الأنظمة ذات الطبيعة الخاصة.

– وعلى القرار الوزاري (86) لسنة 2023 بشأن الأنشطة ذات الطبيعة الخاصة بشأن تعديل القرار الوزاري رقم (82) لسنة 2023.

– وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

– وعلى ما عرضه وكيل الوزارة.

المحامي مسفر عايض
mesferlaw.com

قرر

مادة أولى:

يلغى النص الوارد في المادة 3 أولاً فقرة 5 (ألا يكون مقيداً في سجل مقيمي العقار).

مادة ثانية

تبقى باقي مواد القرار دون تغيير.

مادة ثالثة

وعلى المسئولين كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر بالجريدة الرسمية.

وزير التجارة والصناعة

خليفة عبدالله العجيل

صدر في: 13 ربيع الآخر 1446هـ

الموافق: 16 أكتوبر 2024م